

Distr.: General
26 July 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الثامنة والستون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والستون
البنود ٣٤ و ٣٩ و ٦٧ و ٦٩ و ٨٣ من جدول الأعمال
التراعات التي طال أمدتها في منطقة مجموعة بلدان
جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على
السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي
الحالة في الأراضي الأذربيجانية المحتلة
القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي

رسالة مؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣، موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة

وفقا للتعليمات الواردة من حكومة جمهورية أذربيجان، أتشرف بأن أوجه انتباهكم
إلى المسألة التالية التي تشكل أهمية خاصة لبلدي.

أسفر النزاع المسلح الدائر في منطقة داغليق قره باغ (ناغورني - كاراباخ) والمناطق
المحيطة بها من جمهورية أذربيجان عن احتلال ما يقرب من خمس أراضي أذربيجان وجعل
١ تقريبا من بين كل ٩ أشخاص في عداد المشردين داخليا أو اللاجئين. وتحمل جمهورية
أرمينيا المسؤولية الرئيسية عن شن الحرب على أذربيجان واحتلال أراضيها، وارتكاب أخطر
الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي خلال النزاع، والقيام بعمليات تطهير عرقي على نطاق
واسع وإنشاء كيانات انفصالي تابعة على أساس عرقي في الأراضي الأذربيجانية المستولى عليها.



ومن المعترف به دوليا أن الأراضي الأذربيجانية واقعة تحت الاحتلال. وفي عام ١٩٩٣، اتخذ مجلس الأمن القرارات ٨٢٢ (١٩٩٣)، و ٨٥٣ (١٩٩٣)، و ٨٧٤ (١٩٩٣)، و ٨٨٤ (١٩٩٣) التي يدين فيها استعمال القوة لحيازة الأراضي، ويؤكد من جديد سيادة أذربيجان وسلامتها الإقليمية وحرمة الحدود المعترف بها دوليا. ويؤكد مجلس الأمن، في هذه القرارات، من جديد أن منطقة داغليق قره باغ هي جزء من أذربيجان، ويدعو إلى الانسحاب الفوري والكامل وغير المشروط لقوات الاحتلال من جميع الأراضي الأذربيجانية المحتلة. وقد اتخذت الجمعية العامة والمنظمات الدولية الأخرى موقفا مماثلا.

وتم التأكيد مرارا وتكرارا على الصعيد الدولي وبطريقة لا يشوبها أي لبس على عدم مشروعية الكيان الانفصالي وهياكله التي أنشأها أرمينيا في الأراضي المحتلة من أذربيجان. وهذا الكيان غير معترف به تماما على هذا النحو، فهو يخضع أساسا للتوجيه والسيطرة من جانب أرمينيا.

على الرغم من الجهود السياسية الجارية من أجل التوصل إلى تسوية تفاوضية للتراع على أساس معايير القانون الدولي ومبادئه المقبولة عموما، فإن السياسة التي تنتهجها، أرمينيا، السلطة القائمة بالاحتلال، وممارساتها التي تنفذ، في جملة أمور، من خلال مختلف الأنشطة غير المشروعة في الأراضي المحتلة من أذربيجان، تشهد بوضوح على نيتها كفالة ضم هذه الأراضي.

بالتالي، وفي إطار محاولاتها الرامية إلى تعزيز الكيان الانفصالي غير الشرعي على الصعيد الدولي، فإن أرمينيا لا تدخر، في جملة أمور، جهدا لتشجيع رعايا البلدان الثالثة، وخاصة أعضاء البرلمان وممثلي وسائل الإعلام، على زيارة منطقة داغليق قره باغ والأراضي الأذربيجانية المحتلة الأخرى. ويقدم الجانب الأرميني في جميع هذه الحالات تقريبا، زيارات الأجانب إلى الأراضي المحتلة واجتماعاتهم مع ممثلي النظام الانفصالي، زاعمين أنها تعكس "تنامي سمعة الكيان الانفصالي والاعتراف به على الصعيد الدولي".

وفي هذا الصدد، فأيا كان الغرض من الزيارات التي يقوم بها رعايا البلدان الثالثة، إلى منطقة داغليق قره باغ والأراضي الأذربيجانية المحتلة الأخرى، دون إذن من حكومة أذربيجان، وأيا كانت أسبابها وظروفها، فهي تشكل انتهاكا للتشريع الأذربيجاني، لا سيما القانون المتعلق بحدود الدولة في جمهورية أذربيجان.

ومن الضروري أيضا التذكير بأن النظام الانفصالي التابع قد أنشئ في الأراضي المحتلة لأذربيجان على حساب أرواح عدد لا حصر له من البشر ومعاناتهم. ولقد ثبت أن الأعمال التي ارتكبتها القوة العسكرية ضد أذربيجان تصل إلى مرتبة جرائم الحرب، والجرائم ضد

الإنسانية وغيرها من الانتهاكات الصارخة لقواعد القانون الدولي العام، لا سيما ذات الطابع القطعي (jus cogens) منها. لذلك، فإن الزيارات غير المشروعة إلى منطقة داغليق قره باغ والأراضي المحتلة الأخرى من أذربيجان يمكن أن توصف بأنها بمثابة مشاركة في الأنشطة الرامية إلى تعزيز النظام الانفصالي غير الشرعي، وترويج لثقافة الإفلات من العقاب على أشد الجرائم خطورة التي أثارَت قلق المجتمع الدولي والتي ارتكبت أثناء الحرب، وتعزيز لنتائج اعتداء أرمينيا على أذربيجان.

وبالنظر إلى ما سبق ذكره، فإن رعايا البلدان الثالثة الذين يزورون منطقة داغليق قره باغ والأراضي الأذربيجانية المحتلة الأخرى، بدون إذن من حكومة أذربيجان، يندرجون في قائمة الأشخاص المحظور دخولهم إلى أذربيجان. ويصبح هؤلاء الزوار أيضا معرضين لخطر اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة ضدهم، بما في ذلك الإجراءات التي تتخذ شكل المحاكمة الإدارية أو حتى الجنائية.

علاوة على ذلك، وكما هو معروف، فقد فرض في سياق التراع بين أرمينيا وأذربيجان وقف هش لإطلاق النار في أيار/مايو ١٩٩٤. بيد أن الجانب الأرميني ينتهك بانتظام وتعمد وقف إطلاق النار عن طريق مهاجمة وقتل أفراد عسكريين أذربيجانيين، فضلا عن المدنيين المقيمين في الأراضي المتاخمة لخط المواجهة. وخلال السنوات الأخيرة، أصبحت مثل هذه الانتهاكات والاستفزازات المسلحة أكثر تواترا وعنفا. لذلك، وعلى الرغم من الوقف الرسمي لإطلاق النار، فإن منطقة داغليق قره باغ والأراضي المحتلة الأخرى من أذربيجان لا تعدو كونها منطقة للأعمال العدائية المستمرة، بما أنشطة إرهابية منتظمة وما يتصل بها من أنشطة للجريمة المنظمة ومزروعة بكثافة بالألغام الأرضية. لذلك، فإن أولئك الذين يزورون منطقة داغليق قره باغ والأراضي المحتلة الأخرى من أذربيجان يعرضون أمنهم الشخصي لخطر حسيم.

وتتوقع جمهورية أذربيجان من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فضلا عن وسائل الإعلام، أن تواصل إسداء المشورة إلى مواطنيها، بمن فيهم المسؤولون الحكوميون وأعضاء البرلمان، فضلا عن الأفراد والموظفين، حسب الاقتضاء، بعدم زيارة منطقة داغليق قره باغ والأراضي المحتلة الأخرى من أذربيجان دون الحصول على إذن مسبق من حكومة أذربيجان، وأن تتخذ كذلك تدابير إضافية، حسب الاقتضاء، بما في ذلك عن طريق إصدار تعليمات وتوجيهات خاصة لتحقيق تلك الغاية. وينبغي لرعايا البلدان الثالثة الذين يعزّمون زيارة منطقة داغليق قره باغ والأراضي المحتلة الأخرى من أذربيجان توجيه طلبات الحصول على إذن إلى البعثات الدبلوماسية المختصة لأذربيجان.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار
البنود ٣٤ و ٣٩ و ٦٧ و ٦٩ و ٨٣ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أغشين مهديف

السفير

الممثل الدائم
